

مكافحة الإرهاب في منطقة الخليج (العدد الثاني)

written by مركز الخليج للأبحاث | 1 فبراير، 2006



بأنى هذا الإصدار الثاني من "بورية الأمن والإرهاب" المتخصصة التي تصدر عن قسم الأمن ودراسات الإرهاب التابع لمركز الخليج للأبحاث في وقت بعد ذا أهمية فالتة لجميع المهتمين في الموضوع. جهود مكافحة الإرهاب أصبحت اليوم أحد المعالم البارزة في مجال النشاطات الدولية، وخلال الأشهر الماضية ظهر اهتمام خاص بهذا الأمر ضمن دول منطقة الخليج، لذا تأتي هذه البورية اليوم لتقدم مساهمة متواصلة من أجل فهم أكثر لواقع التطورات في إطار التعامل القانوني مع هذه الظاهرة.

فمن الملاحظ أن خطوات عديدة تم تبنيها من قبل حكومات المنطقة تتفق ضمن الإجراءات الهادفة لمكافحة الإرهاب وتعد التشريعات القانونية المحلية التي تم تبنيها والاتفاقات الإقليمية والدولية التي دخلت الدول الخليجية طرفاً بها أحد أهم الإجراءات المطبقة اليوم كدوافع التي الاهتمام الخاص الذي توليه الحكومات كمساهمة في الجهود الدولية. لذا تهدف هذه النشرة إلى إنشاء الضوء على قوانين واتفاقات مكافحة الإرهاب ذات البعدين المحلي والإقليمي. وفي الحقيقة فإن الجهود والخطوات الدولية والإقليمية تسن وتعمل إطار قانوني واسع وفعال من أجل المساهمة في مهمة الحرب ضد الإرهاب على المستويين الدولي والإقليمي أصبحت ماثلة للعيان بدل عليها العدد الكبير من التشريعات والقوانين والاتفاقات التي تم تبنيها والتي ركزت بشكل حصري ومتخصص أو في بعض الحالات بشكل جزئي ولكنه محدد على مهمة وسائل مكافحة الإرهاب بجميع أبعادها. وكذلك يمكن الاستدلال على جدية وتصميم الدول الخليجية من السرعة التي تم من خلال تبني وتنفيذ هذا النوع من التشريعات.

فيجب حقيقة أن وجود هذا النوع من التشريعات المتخصصة للتعامل مع ظاهرة الإرهاب أصبح متعلبا قانونيا يستوجب من جميع أعضاء المجتمع الدولي التوافق به. وذلك تلبية للمتطلبات التي فرضتها قرارات مجلس الأمن الدولي التي صدرت خلال السنوات القليلة الماضية، ومنها على وجه الخصوص القرارات رقم ١٢٦٧، ١٢٧٢، ١٤٤٠. فإن هناك حقيقة ماثلة يجانب المتطلب الدولي وهي أن عدداً من هذه الدول ومواقفها أصبح ضحية العمليات الإرهابية. لذا فإن حكومات عدد من الدول الخليجية استعرت الضرورة للتحرك لحماية أمنها الوطني وسلامة مواطنيها، بجانب الرغبة في إظهار الجدية والتصميم على المساهمة في الجهود الدولية للتعامل مع هذا التهديد معاً أمضى الأولوية لهذه الجهود الوطنية لإصدار التشريعات وبشكل طارئ.

مما لا شك فيه أن الإرهاب والعمليات الإرهابية تمثل اليوم واحده من أخطر وأخطر الانتهاكات لحقوق الإنسان الأساسية وعلى رأسها حق ضمان حياة آمنة خالية من التهديد. في نفس الوقت لذا التزامات أخلاقية وقانونية في ضمان الحقوق الأساسية لمن يتهم بارتكاب جرائم الإرهاب لا تستطيع تجاوزها كأمة متحضرة والمآثر هنا يتمثل بحقيقة أن الأبرياء من ضحايا الأعمال الإرهابية لهم حقوق على الدولة لتتخذ قيام الدولة وأجهزتها

في هذا العدد،

تحت المحرر

2
حمود لشريعات مكافحة الإرهاب في القانون الدولي
الأستاذ الدكتور سفيان ترينسيل
قوانين ومعاهدات مكافحة الإرهاب في دول مجلس
التعاون
الأستاذ الدكتور كليف ووكر
قوانين مكافحة الإرهاب الإقليمية وحرية التعبير:
تحديات وحمود
د. محمد عبد الله التركن
أمن الملاحة البحرية في الخليج: التعامل مع التهديد
الإرهابي
جيمس راسل
تعريف الإرهاب: تحليل قوانين مكافحة الإرهاب
فريدة العجمي

إصدارات مركز الخليج للأبحاث

أحدث الإصدارات المتعلقة بالأمن والإرهاب

اللقاءات القادمة

الخليج كمعقل خالية من أسلحة الدمار الشامل
إعادة بناء المجتمع الأمني في العراق وأفغانستان
وقسطنطين

دعم من الاتحاد الأوروبي ومنطقة الخليج

الخليج كمعقل خالية من أسلحة الدمار الشامل من
منظور سياسة الاتحاد الأوروبي لحظر انتشار هذه
الأسلحة
سفيان كليميت

مذكورة حول موقف دولة الكويت من إعلان منطقة
الخليج خالية من أسلحة الدمار الشامل

مركز الخليج للأبحاث في الإعلام

تاريخ النشر: فبراير، 2006

الناشر: مركز الخليج للأبحاث

نوع الإصدار: نشرة الأمن والإرهاب

النوع: نسخة إلكترونية، نسخة ورقية

حجم الملف: 4,064.99 كلوبايت



في هذا العدد

2	تحت المجهر
	حدود تشريعات مكافحة الإرهاب في القانون الدولي الأستاذ الدكتور شيفان تريبسيل فواتين ومعاهدات مكافحة الإرهاب في نول مجلس التعاون الأستاذ الدكتور كليف ووكر فواتين مكافحة الإرهاب الإقليمية وحرية التعبير، شعبيات وعمود د. محمد عبد الله التركن أمن الملاحة البحرية في الخليج، التعامل مع التهديد الإرهابي جيمس راسل تعريف الإرهاب: تحليل فواتين مكافحة الإرهاب فريدة المعجمي
	إصدارات مركز الخليج للأبحاث
	أحدث الإصدارات المتعلقة بالأمن والإرهاب
	اللقاءات القادمة
	الخليج كمصلحة خالية من أسلحة الدمار الشامل إعادة بناء القطاع الأمني في العراق وأفغانستان وقشمين
	دعم من الاتحاد الأوروبي ومنطقة الخليج
	الخليج كمصلحة خالية من أسلحة الدمار الشامل من منظور سياسة الاتحاد الأوروبي لعقود الثلثين هذه الأسلحة سيفان كليميت
	مذكرة حول موقف دولة الكويت من إعلان منطقة الخليج خالية من أسلحة الدمار الشامل
	مركز الخليج للأبحاث في الإعلام



بأن هذا الإصدار الثاني من "بورية الأمن والإرهاب" المتخصصة التي تصدر عن قسم الأمن ودراسات الإرهاب التابع لمركز الخليج للأبحاث في وقت بعد لا أعمية فالتة لجميع المهتمين في الموضوع. جهود مكافحة الإرهاب أصبحت اليوم أحد المعالم البارزة في مجال النشاطات الدولية، وخلال الأشهر الماضية ظهر اهتمام خاص بهذا الأمر ضمن دول منطقة الخليج، لذا تأتي هذه البورية اليوم لتقدم مساهمة متواضعة من أجل فهم أكثر لواقع التطورات في إطار التعامل القانوني مع هذه الظاهرة.

فمن الملاحظ أن خطوات عديدة تم تبنيها من قبل حكومات المنطقة ضمن الإجراءات الهادفة لمكافحة الإرهاب وتعد التشريعات القانونية المحلية التي تم تشريعها والاتفاقات الإقليمية والدولية التي دخلت النول الخليجية طرفاً بها أحد أهم الإجراءات الظاهرة اليوم كدواشر إلى الاهتمام الخاص الذي توليه الحكومات كمساهمة في الجهود الدولية. لذا تهدف هذه النشرة إلى إنشاء الضوء على فواتين والاتفاقات مكافحة الإرهاب ذات البعدين المحلي والإقليمي. وفي الحقيقة فإن الجهود والخطوات الدولية والإقليمية تسن وتفعيل إطار قانوني واسع وهائل من أجل المساهمة في مهمة الحرب ضد الإرهاب على المستويين الدولي والإقليمي أصبحت ماثلة للعيان بدل عليها العدد الكبير من التشريعات والقوانين والاتفاقات التي تم تبنيها والتي ركزت بشكل حصري ومتخصص أو في بعض الحالات بشكل جزئي ولكنه محدد على مهمة ووسائل مكافحة الإرهاب بجميع أبعادها. وكذلك يمكن الاستدلال على جدية وتصميم الدول الخليجية من السرعة التي تم من خلال تبني وتفعيل هذا النوع من التشريعات.

فبجانب حقيقة أن وجود هذا النوع من التشريعات المتخصصة للتعامل مع ظاهرة الإرهاب أصبح متعلبا قانونيا يستوجب من جميع أعضاء المجتمع الدولي التوافق به. وذلك نظرية للمنطقيات التي فرضتها قرارات مجلس الأمن الدولي التي صدرت خلال السنوات القليلة الماضية. ومنها على وجه الخصوص القرارات رقم ١٢٦٧، ١٢٧٢، ١٤٤٠. فإن هناك حقيقة ماثلة بجانب المتطلب الدولي وهي أن عدداً من هذه الدول ومواطنيها أصبح ضحية العمليات الإرهابية. لذا فإن حكومات عدد من الدول الخليجية استشعرت الضرورة للتحرك لحماية أمنها الوطني وسلامة مواطنيها، بجانب الرغبة في إظهار الجدية والتصميم على المساهمة في الجهود الدولية للتعامل مع هذا التهديد، مما أعطى الأولوية لهذه الجهود الوثنية لإصدار التشريعات وبشكل طارئ.

مما لا شك فيه أن الإرهاب والعمليات الإرهابية تمثل اليوم واعدد من أوسع وأخطر الانتهاكات لحقوق الإنسان الأساسية وعلى رأسها حق ضمان حياة آمنة خالية من التهديد. في نفس الوقت لذا التزامات أخلاقية وقانونية في ضمان الحقوق الأساسية لمن يتهم بارتكاب جرائم الإرهاب لا تستلحق تعازيها كلمة متحذرة والمأزق هنا يمثل بحقيقة أن الأبرياء من ضحايا الأعمال الإرهابية لهم حقوق على الدولة لتتكلم بفرام الدولة وأجهزتها